

حكومته

كانت الدولة الإسلامية الناشئة على شفا الخطر في إبان الفتنة الداخلية بين عليٍّ ومعاوية.. ولكنها وقيت منه لأن عوامل الأمان الذي يحيط بها كانت أقوى من عوامل الخطر الذي يهددها.. وتتخلص عوامل الأمان في وقاين اثنين:

أحدهما، أن الإسلام كان دعوةً طبيعيةً تلقّاها العالم وهو مستعدٌّ لها مستريح إليها، فرسخت دعائمه وامتنتعت حدوده بعد أعوام قليلة من ظهوره، وسكن إليه الناس مؤمنين بدوام ظلّه وشمول عدله، سواء منهم من دخل فيه ومن أوى إلى حكمه وهو باقٍ على اعتقاده..

وثانيهما، أن أعداء الإسلام كانوا في شاغل عنه بما أصابهم من الوهن واحد بهم من المخاوف، وربما صح في الفتنة الإسلامية يومئذٍ ما يصحُّ في كثير من الطوارق التاريخية الكبرى، وهي أنّها لن تكون شرًّا محضًا في جميع عواقبها ولا تخلو من الخير على غير قصد من ذنوبها.. فإن هذه الفتنة قد أغرت أعداء الإسلام بالانتظار، وأوقعت في روعهم أنّهم غنيون عن التحفُّز والثوب الذي يشقُّ عليهم جهده، وهم في تلك الحالة من الجهد والإعياء.. فقتنت دولة الروم بهجمات ضعيفةٍ تلقّاها معاوية بالجلد والأناة وألهى القوم عنه ببعض الإتاوات والنوافل.. فتراجعوا متربصين إلى أن يقضي الخلاف بين المسلمين قضاءه، وهم وادعون مكفيئون شرّ القتال..

فكان هذا الانتظار الخادع جانبًا من جوانب الخير في الفتنه الإسلامية التي فاضت يومئذٍ بالشرور.

وعلى هذا انقضت أيام عليٍّ وليس للحكومة الإسلامية سياسة خارجية تحسب من سياسة الفتوح، أو سياسة الدفاع، أو سياسة المفاوضات والاستطلاع.. وكلُّ ما يدور الكلام عليه عن حكومة عليٍّ، فهو من قبيل سياسة الحكم بينه وبين رعاياه، أو هو السياسة الداخلية، كما نسميها في العصر الحديث..

ومن اليسير أن نعرف سياسة الإمام بينه وبين رعاياه بغير حاجه إلى الإطالة في التعريف وسرد الأمثال..

لأنها سياسة الرجل الذي شاء القدر أن يجعله فدية للخلافة الدينية في نضالها الأخير مع الدولة الدنيوية. فنحن نتخذ ما شئنا من طريقين متقابلين، فإذا طريق عليٍّ هي طريق الخلافة المنزهة، حين نقابل الدولة الدنيوية مقابلة للخصم أو النقيض للنقيض، أو هي أقرب الطريقين إلى المساواة وأدناهما إلى رعاية الضعفاء.

فالناس في الحقوق سواء..

لا محابة للقويِّ ولا إجحاف بضعيفٍ، وقد عمد إلى القطائع التي وزعت قبله على المقربين والرؤساء، فانترعها من القابضين عليها وردّها إلى مال المسلمين لتوزيعها بين من يستحقونها على سنة المساواة، وقال: والله لو وجدته قد تزوّج به النساء وملك به الإماء لرددته، فإنَّ في العدل سعةً.. ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق وفرض الرفق بالرعية

على كلّ وإلٍ، فلا إرهاق ولا استغلال ولو كانت الحكومة هي صاحبة الحق في المال.

فمن وصاياه المكرّرة لولاته: "أنصفوا الناس من أنفسكم واصبروا لحوائجهم فإنهم خزّان الرعية... ولا تحسموا أحدٍ عن حاجته ولا تحسبوه عن طلبته، ولا تبيعنّ للناس في الخراج كسوة شتاءٍ ولا صيفٍ ولا دابةً يعتملون عليها، ولا عبداً، ولا تضربن أحدًا سوطاً لمكان درهم" ..

ومن وصاياه في تحصيل الخراج والصدقات: "امض إليهم بالسكينة والوقار حتّى تقوم بينهم فتسلم عليهم، ولا تخرج بالتحية لهم، ثمّ تقول: عباد الله. أرسلني إليكم وليّ الله وخليفته لأخذ منكم حق الله في أموالكم، فهل لله في أموالكم حق فتؤدوه إلى وليه؟.. العهد؟..

فإن قال قائل: لا، فلا تراجع.. وإن أنعم لك مُنعم، فانطلق معه من غير أن تحيفه وتتوعده أو تعسفه أو ترهقه، فخذ ما أعطاك من ذهب أو فضة، فإن كان له ماشيةً أو إبل فلا تدخلها إلّا بإذنه، فإن أكثرها له.

فإذا أتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلّطٍ عليه ولا عنيف به.. ولا تنفرن بهيمةً ولا تفرعها، ولا تسوءنّ صاحبها فيها، وأصدع المال صدعين، ثمّ خيرّه، فإذا اختار فلا تعرضن لما اختاره، فلا تزال كذلك حتّى يقبها فيه وفاء حقّ الله فيما له.. فاقبض حقّ الله منه، فإن استقالك فأقله" ..

وكان دستوره في تحصيل الضرائب المفروضة على الناس، أنّ النظر في عمارة الأرض أبلغ من النظر في استجلاب الضريبة، فكان يكتب إلى

واليه: "تفقد أمر الخراج بما يصلح أهله.. فإن في صلاحه وصلاحهم لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم.. لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله، وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج؛ لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن جلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً، وإنما يؤتى خراب الأرض من أعوز أهلها، وإنما يعوز أهلها إسراف الولاة الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء وقلة انتفاعهم بالعبء" ..

أمّا دستوره في الولاة والعمال، فخلاصته ما كتبه إلى الأشر النخعيّ يقول له: "انظر في أمور عمالك، فاستملهم اختباراً ولا تولهم محابة وأثرة.. فاتمهم جماع من شعب الجور والخيانة، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الإسلام، فإنهم أكثر أخلاقاً وأصح أعراضاً وأقل في المطامع إسرافاً، وأغلب في عواقب الأمور نظراً.. ثم أسبغ عليهم الأرزاق، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك، ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون عن أهل الصدق والعيون عليهم.. فإن تعاهدك في السر لأموره محدودة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية".

وعلى هذه العناية باستطلاع أحوال الولاة والعمال، كان ينهي أشدّ النهي عن كشف معائب الناس، أو كما كان يقول في وصية ولاته: "وليكن أبعد رعيّتك منك أشنأهم عندك أطلبهم لمعائب الناس.. فإن

في الناس عيوبًا، الوالي أحقُّ مَنْ سَتَرَهَا.. فلا تكشفنَّ عما غاب عنك منها، فإنما عليك تطهير ما ظهر لك".

وكان ينهى عن بطانةِ السوء مع حثّه على اتخاذ العيون والجواسيس، فقال في وصيته لمحمد ابن أبي بكر: "لا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر، ولا جبائًا يضعفك عن الأمور، ولا حريصا يزين لك الشره بالجور.. فإنَّ البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله... إنَّ شرَّ وزرائك من كان لأشرار قبلك وزيرًا، ومن شركهم في الإثم فلا يكوننَّ لك بطانةً، فإنهم أعوان الأثمة وإخوان الظلمة، وأنت واجد منهم خير الخلف، ممن له مثل آرائهم ونفادهم... وليس عليه مثل آصارهم وأوزارهم..."

ولم ينكر قط شيئًا من سياسة التولية، ثمَّ صنع مثله في عهده، على كثرة الإغراء حوله باصطناع التقيّة والمداراة والهوادة قليلاً مع الأقرباء وذوي الأخطاء.. ومن رغم غير ذلك، من ناقدية في عصره أو بعد عصره، فإنها هو آخذ في المقارنة بالأشكال والحروف دون البواطن والغايات..

إذا كان مما قيل مثلًا أن عليًّا أقام عبد الله بن عباس على البصرة. وعبيد الله بن العباس على اليمن، ومحمد بن أبي بكر بن زوجته على مصر.. وهم أقرباؤه وخاصّة أهله، فهو إذن يصنع ما أنكره على حكومة عثمان من إيثار الأقرباء بالولايات وإقصاء الآخرين عنها..

ولكنها كما قلنا مقارنة بالأشكال والحروف دون البواطن والغايات؛ لأن المقارنة الصحيحة بين العاملين تسفر عن فارق بعيد كالفارق بين النقيض والنقيض..

فبنو هاشم لم يكن لهم متسع لعمل أو ولاية في غير حكومة الإمام، ولم يكن للإمام معتمد على غيرهم بعد أن حاربه قريش، وشاعت الفرقة والشعب بين أعوانه من أبناء الأمصار..

وهم مع هذا لم يؤثروا بالولايات كلها ولم يؤثروا بالذي خصهم منها ليستغلوه ويجمعوا الثراء من غنائه وأرزاقه... بل كانوا يحاسبون على ما في أيديهم أعسر حساب، وكانوا لتضييقه عليهم في المراقبة يتركون ولاياتهم ويستقلون منها، كما فعل ابن عباس حين هجر البصرة إلى مكة..

وقد بلغ من حسابه للولاية أنه كان يحاسبهم على حضور الولائم التي لا يجمل بهم حضورها.. فكتب إلى عثمان بن حنيف الأنصاري عامله على البصرة: "أمّا بعد يا بن حنيف، فقد بلغني أنّ رجلاً من فتيّة أهل البصرة دعاك إلى مأدبة.. فأسرعت إليها تستطاب لك الألوان وتنقل إليك الجفان وما ظننت أنّك تجيب إلى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو، فانظر إلى ما تقضمه من هذا المقضم.. فما اشتبه عليك علمه فالفظه وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه".

واستكثر على شريح قاضيه أن يبني داراً بثمانين ديناراً وهو يرزق خمسمائة درهم.. وحاسب على أقل من هذا من هو أقل من شريح أمانة في القضاء وحرماً في الدين..

فلو أن الإمام اختصَّ أقرباءه بالولايات التي يحاسبون عليها هذا الحساب، لما كان في اختصاصه إياهم مستبجح حق ولا مستبجح مال. فكيف وهو لا يختصهم إلا بالقليل منها ولا يختصهم وله مندوحة عنهم، أو يختصهم وهم دون غيرهم في القدر هو الأمانة؟

فالمقارنة هنا مقارنة أشكال وحروف، وكل ما توجي إلى الناقد بها أنه يذكر الأقرباء هنا والأقرباء هناك... وقد انقسمت طريق الخلافة، وطريق الدولة الدينوية في كل أمر من الأمور على عهد الإمام، ولم تنقسم في مسألة الولاية أو مسألة الاستغلال.

وأكبر ما يذكر من أقسام الطريقتين في هذه قيام الفكرة العالمية إلى جانب العصبية بالقبيلة أو بالوحدة الوطنية.. فالدولة الدينوية تشدُّ أزرها بالعصبية الجنسية، والخلافة الدينية تشدُّ أزرها بالإخاء بين الشعوب وبطلان الفوارق بين الأجناس..

وقد كانت القبيلة من أنصار الإمام تقاوم القبيلة من أنصار معاوية في سبيل الرأي والعقيدة وكان أنصار الإمام، أبداً من الفرس والمغاربة والمصريين أكثر من أنصاره بين قريش خاصّة، وبين بني هاشم على الأخصّ، وبين قبائل العرب على التعميم..

وهذا الامتزاج بين الفكرة العالمية وبين إمامة عليٍّ أو خلافته، هو أقطع الأدلة على الوحدة بين أوانه وأوان الخلافة.. فإذا ذهب هذا وجب أن يذهب ذلك، أيّا كانت السياحة المتوخّاة وبالغاً ما بلغ نصيبها من السواء والصواب..

ولنا أن نعمم هذا الحكم الإنساني في كلِّ شأنٍ من شؤون الحكومة
قضى به عليٌّ في عهده أو عهود الخلفاء من قبله.

فالروح الإنساني هو قوام الحكومة الإمامية، كما ينبغي أن يكون،
وهو قوامها كما كانت... وهي جهد الطاقة الإمامية.. وهي طاقة لها
مالها من حدود..

جيء إلى عمر بن الخطاب بامرأة زانية يشبهه في حملها فاستفتى
الإمام..

فأفتى بوجوب الإبقاء عليها حتى تضع جنينها، وقال له: "إن كان
لك سلطان عليها فلا سلطان لك على ما في بطنها".

وانتزع امرأة من أيدي الموكلين بإقامة الحد عليها وسأله عمر
فقال: "أما سمعت النبي ﷺ يقول رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم
حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المبتلى حتى يعقل؟"
قال: "بلى".

قال: "فهذه مبتلاة بني فلان... فلعله أتاها وهو بها.

قال عمر: "لا أدري".

قال: "وأنا لا أدري" فترك رجها للشك في عقلها..

وأتي عمر بامرأة أجهدها العطش، فمرت على راع
فاستسقته... فأبى أن يسقيها إلا أن تمكّنه من نفسها.. ففعلت، فشاور
الناس في رجها فقال عليٌّ: "هذه مضطرةٌ إلى ذلك.. فحلَّ سبيلها".

وهذه أمثلةٌ قليلةٌ في القصاص وتفسير الشريعة..

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ حَادَ عَنْ هَذِهِ السَّنَةِ فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ خَالَفَهُ فِيهِ بَعْضُ فُقَهَاءِ عَصْرِهِ وَمِنْهُمْ ابْنُ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ..

وَذَلِكَ هُوَ إِحْرَاقُهُ الرِّوَاغِضِ الَّذِينَ عُبِدُوهُ وَوَصَفُوهُ بِصِفَاتِ الْأَلُوْهَةِ، وَأَبَوَا أَنْ يَتُوبُوا عَنْ ضَلَالَتِهِمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَقِيلَ أُنْتُمْ أَصْرُوا عَلَى عِنَادِهِمْ وَهُمْ يَحْرِقُونَ..

فَاتَّخَذُوا مِنْ تَعْذِيْبِهِ لَهُمْ بِالنَّارِ دَلِيْلًا عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْإِلَهَ الْمَعْبُودُ.. إِذْ لَا يَعْذِبُ بِالنَّارِ إِلَّا اللَّهُ..

فَهَؤُلَاءِ الْمَفْسُدُونَ وَالْمُفْتَنُونَ، قَدْ اسْتَحَقُّوا عِقُوبَةَ الْمَوْتِ بِقَضَاءِ الشَّرِيعَةِ وَقَضَاءِ الدَّوْلَةِ الَّتِي لَا يَقُومُ لَهَا نِظَامٌ عَلَى هَذِهِ الضَّلَالَةِ.. وَلَكِنْ الْإِحْرَاقُ بِالنَّارِ صِرَامَةٌ لَا تُوْجِبُهَا ضَرُورَةُ الْعِقَابِ، وَليْسَ فِي اجْتِنَابِهَا خَطَرٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ، وَلَا عَلَى النِّظَامِ..

إِنَّمَا شَفِيعَ الْإِمَامِ فِي هَذِهِ الصِّرَامَةِ أَنَّهُ كَانَ هُوَ الْمُسْتَهْدَفُ لِتِلْكَ الضَّلَالَةِ، وَهُوَ مِظَنَةُ الرِّيْبَةِ فِي الْهُوَادَةِ فِيهَا.

فَهُوَ يَنْزَهُ عَدْلُهُ عَنِ كُلِّ ظَنٍّ حَيْثُ تَظَنُّ بِالْهُوَادَةِ جَمِيعَ الظُّنُونِ، وَقَدْ أَحْرَقَ الَّذِينَ أَهَّوُّهُ... وَنَهَى عَنِ قِتَالِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ حَكَمُوا بِكُفْرِهِ، إِلَّا أَنْ يَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ يَبْدُؤُوا بِالْعُدْوَانِ عَلَى بَرِيءٍ.

وَفِي هَذَا الْإِنْصَافِ بَيْنَ مُؤَهِّبِهِ وَمُكْفِرِيهِ شِفَاعَةٌ مِنْ تِلْكَ الصِّرَامَةِ فِي الْعِقَابِ.

وكان الإمام يذكر أبدًا في حكومته أنَّ الحقوق العامَّة لها شأن لا ينسى مع حقوق الأفراد.

ومن ذلك ما نقله الطبريُّ عن بعض الأسانيد، حيث قال: "رأيت عليًّا عليه السلام خارجًا من همدان فرأى فتيين يقتتلان ففرَّق بينهما .. ثمَّ مضى فسمع صوتًا يا غوثًا بالله فخرج يحضر نحوه حتى سمعت خفق نعله، وهو يقول: "أتاك الغوث" فإذا رجلًا يلازم رجلًا فقال: "يا أمير المؤمنين... بعت هذا ثوبًا بتسعة دراهم وشرطت عليه ألا يعطيني مغموزًا ولا مقطوعًا، فأتيته بهذه الدراهم لييدها لي فلزمته فلطمني".

فقال: "أبدله" ثمَّ قال: "بيئتك على اللَّطمة" فأتاه بالبيئة.. قال: "دونك فاقتصص". قال: "إني قد عفوت يا أمير المؤمنين". قال: إنَّما أردت أن أحتاط في حقك.. ثم ضرب الرجل تسع درّات، وقال: "هذا حق السلطان".

وكان يكرِّر هذا الحكم في كلِّ ما شابه من أمثال هذا العدوان، وهو أشبه المذاهب بمذهب الحكومات العصرية في القصاص.

ويقال الكثير عن مناهج الإمام في الحكومة وسياسة الرعيَّة مما يغني فيه هذا الإجمال عن التوسُّع بالتفصيل.

ولكنَّ الذي لا ينسى في سياق الكلام عن الإمامة والدعوة العالمية، أنَّه رضي الله عنه كان أول من خرج بالعاصمة من المدينة إلى أرض غير أرض الحجاز، وهو الحجازيُّ سليل الحجازيين..

وقد اختار الكوفة، فكانت أوفق عاصمةً للإمامة العالمية في تلك المرحلة من مراحل الدولة الإسلامية..

لأنّها كانت ملتقى الشعوب من جميع الأجناس، وكانت مثابة التجارة بين الهند وفارس واليمن والعراق والشام وكانت العاصمة الثقافية التي ترعرعت فيها مدارس الكتبة واللغة والقراءات والأنساب والأفانين الشعرية والروايات.. فهي أليق العواصم في ذلك العصر بحكومة الإمام، ومازالت الإمامة لاحقة بعليّ ومحيطه به حيث تحوّل وحيث أقام..